

أسباب اختلاف الحديث النبوي عند المحدثين

■ د. فاتن محمد علي الجدي*

■ ملخص البحث:

جاء هذا البحث لبيان الأسباب المؤدية إلى اختلاف الحديث النبوي اختلافاً ظاهرياً، وكيف تعامل معها العلماء، وأثر ذلك على اختلاف الأحكام الشرعية، وقد اشتمل على مقدمة وتمهيد ومبحثين، وقد استنتجت من خلال البحث أن أداء الرواة سواء كان برواية الحديث بالمعنى، أو باختصار الحديث، أو بإدراج زيادات من الراوي على متن الحديث، من أهم أسباب اختلاف الحديث وأقواها أثراً على اختلاف الأحكام الشرعية، وأن الحديث النبوي قد يختلف بسبب اختلاف حال السائل أو الوصف الشرعي للمسألة، أو بسبب اختلاف الزمان، وهذا من مرونة الشريعة الإسلامية وسماحتها، وهو محط عناية الفقهاء، لإبراز حكمة التشريع الإسلامي.

Abstract:

This research came to explain the reasons leading to the apparent difference in the prophetic hadith, and how scholars dealt with them, and the effect of that on the different Sharia provisions. It includes an introduction, a preface, and two subjects. I have concluded through this research that the performance of the narrators, whether by narrating the hadith in the sense, or by shortening the hadith, Or by the inclusion of increments from the narrator on the body of the hadith. One of the most important reasons for the difference in the hadith and the one having the strongest impact on the different Sharia provisions is that the prophetic hadith may differ due to the difference in the status of the questioner or the legal description of the issue, or because of the difference in time. This is part of the flexibility and tolerance of Islamic law, and it is the focus of the attention of scholars to highlight the wisdom of Islamic legislation.

* محاضر بقسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية - قصر بن غشير - جامعة طرابلس

■ المقدمة

يعتبر علم مختلف الحديث من أهم فروع علوم الحديث، لما له من أثر بالغ في صحة فهم الحديث والعمل به، ودفع التعارض الظاهري بين بعض الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ، وقد شغل أذهان العلماء منذ بواكير العناية بالحديث النبوي، بل قبل أن تصنف المصنفات وتتقح الروايات، ولعل مرد ذلك حدوث بعض صور هذا الاختلاف منذ العهد النبوي، وتتبيه الرسول الكريم ﷺ إلى بعض أسباب حدوث ذلك، وحرصه على البيان كلما عرض سؤال أو استفهام من الصحابة، وقد نبّه المحدثون إلى صور هذا الاختلاف الظاهري، وأسباب حدوثه بدءاً بالإمام الشافعي ثم من تلاه، وصنفوا في ذلك الرسائل والكتب، وستعرض هذه الدراسة الموجزة عدداً من أسباب اختلاف الحديث عند المحدثين، موضحة بالأمثلة والشواهد ما اتسع لذلك المقام، مسترشدة بكتب السابقين والمعاصرين، مساهمةً من الباحثة في إحياء هذا العلم وتفعيل دوره في نبذ التعارض والاختلاف الظاهري في السنة النبوية، وتذويب الخلاف الذي قد ينشأ بين العاملين بالسنة النبوية من المسلمين في كل مكان ..

■ إشكالية البحث:

تدور إشكالية البحث حول الأسباب المؤدية إلى وجود اختلاف في المعنى الظاهري لبعض الأحاديث الثابتة الواردة في السنة النبوية. وكيف تعامل معها علماء الحديث ..

■ أهداف البحث:

تهدف الباحثة إلى التعريف بعلم مختلف الحديث، والتنبيه على الأسباب المؤدية إلى اختلاف الحديث عند المحدثين وبعض تطبيقاتها، وكيف تعامل معها العلماء، وأثر هذا الخلاف على الأحكام الشرعية عموماً.

■ منهج البحث:

اتبعت الباحثة في هذا البحث المنهج التكاملي، فاستخدمت المنهجين الاستقرائي والوصفي في تجميع المسائل وآراء العلماء، ثم المنهج التحليلي في دراسة التطبيقات والأمثلة.

■ خطة البحث:

جاءت خطة البحث في تمهيد ومبحثين، كان التمهيد عن كمال الشريعة الإسلامية وتوافقها، والتعريف بعلم مختلف الحديث، ثم جاء المبحث الأول عن أسباب اختلاف

الحديث الناشئة عن أداء الرواة في نقلهم للحديث النبوي، وقد حوى ثلاثة مطالب وهي: رواية الحديث النبوي بالمعنى، واختصار الرواة للحديث النبوي، وزيادات الرواة في الحديث النبوي، أما المبحث الثاني؛ فكان عن أسباب اختلاف الحديث بسبب اختلاف الأحوال، وقد جاء في ثلاثة مطالب هي: اختلاف حال السائل، واختلاف الوصف الشرعي، واختلاف زمن ورود الحديث النبوي، وحوث كل المطالب أمثلة تطبيقية لتوضيح المقصود منها، ثم ختم البحث بموازنة بين هذه الأسباب من حيث أثرها على الحكم الشرعي، ثم أهم النتائج والتوصيات.

● كمال شريعة الإسلام وعدم اختلافها

إن الله تعالى أرسل رسله إلى خلقه ليبينوا لهم دينه وشرعه، ليعبدوه حق عبادته على الوجه الذي شرعه، ومن مستلزمات هذا البيان الهداية وعدم الاختلاف أو التعارض، قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:64]، ومن كمال هذا الدين أن الله تعالى جعل فيه تبيان كل شيء يحتاج إليه الخلق في حياتهم، وأن النبي الكريم لم يمت حتى اكتملت الشريعة وأرسيت قواعدها، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة:3]، والله تعالى قد أخبرنا عن عدم وجود أي اختلاف في القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء:82]، ولما كانت السنة النبوية الشريفة شارحة ومبينة للقرآن الكريم، كان لازماً أن تخلو من الاختلاف والتعارض فيما يخص الجانب التشريعي؛ ولذلك فوجود بعض الاختلافات بين نصوص السنة النبوية، مرده إلى عوارض التحديث والرواية، التي يحفظها القصور البشري، وتباين أحوال ورود الحديث واختلافها، وهو ما ستعرض الباحثة للحديث عنه باختصار في هذا البحث الموجز.

● تعريف مختلف الحديث:

الاختلاف لغةً: من "خلف): الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني خلاف قُدَّام، والثالث التغيُّر"⁽¹⁾. والمختلف مشتق من الاختلاف وهو ضد الاتفاق، يقال: "تخالف القوم واختلفوا، إذا ذهب كل واحد منهم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر"⁽²⁾.

وأما في الاصطلاح: فمُخْتَلَف الحديث اصطلاحاً: "هو الحديث المقبول المُعارض بمثله، مع إمكان الجمع بينهما، أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة، ويناقضه في المعنى ظاهراً، ويمكن لأولي العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول"⁽³⁾.

ويتضح من التعريف السابق أنه لكي يدخل الحديث تحت مسمى مختلف الحديث يجب أن تتوفر فيه شروط أربعة:

الشرط الأول: أن يكون الحديث مقبولاً عند العلماء، أي يكون صحيحاً أو حسناً.

الشرط الثاني: أن يكون الحديث المعارض له في المعنى مقبولاً أيضاً، أي صحيحاً أو حسناً.

الشرط الثالث: وجود تعارض ظاهري في المعنى بين الحديثين المقبولين.

الشرط الرابع: أن يمكن درء هذا التعارض بين الحديثين بالطرق التي بيّنها العلماء، كالجمع أو الترجيح أو النسخ.

فإذا اجتمعت هذه الشروط الأربعة في الحديث دخل في مسائل علم مختلف الحديث، ولكن ما هي الأسباب المؤدية إلى وجود خلاف في المعنى الظاهري لبعض الأحاديث النبوية؟ ..

هذا ما ترغب الباحثة في بيانه في هذا البحث الموجز..

■ المبحث الأول:

أداء الرواة وأثره في اختلاف الحديث النبوي

لقد اجتهد الصحابة والتابعون وتابعوهم في نقل وتبليغ السنة النبوية الشريفة، وكانوا مع اجتهادهم حريصين على التثبت في قبول الأخبار والروايات، وكانوا يتورعون في رواية الحديث الشريف مخافة الزيادة أو النقصان، وذلك التزاماً بوصية الرسول ﷺ حينما قال: ((نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنْ شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ))⁽⁴⁾، وتحذيره من الكذب عليه، أو تقويله ما لم يقل عمداً، لكن الذي ينبغي التنبه عليه أن الصحابة الكرام ومن بعدهم من التابعين، كان الاعتماد الأكثر في عصرهم على الرواية

بالمشاهدة لعدم انتشار الكتابة والتدوين، وعرفت عنهم الرواية بالمعنى، ولكن مع ذلك فكثير منهم يغلب عليه ضبط المعنى، وليس بالضرورة أن يكون تغيير اللفظ مغيراً للمعنى، ولهذا نجد أن محمد بن سيرين، وهو من التابعين كان يتشدد في الرواية بالمعنى ولا يروي إلا كما سمع، ولكن نجده يشهد لمن سمع منهم من الصحابة وغيرهم بقوله: " كنت أسمع الحديث من عشرة المعنى واحد واللفظ مختلف" (5).

فإن كان هذا مقبولاً من الصحابة لمعاصرتهم وفقههم، فالأمر مختلف فيمن جاء بعدهم، لتفاوت مداركهم وقدرتهم على الحفظ، وعلمهم بالفقه وغير ذلك، وقد تنبه العلماء لذلك ووضعوا له مناهجاً تضبط الروايات وتنقحها، وترجح بين الرواة تبعاً لحفظهم وإتقانهم بل وفقههم أيضاً، وفيما يلي بعض الأسباب التي أدت إلى اختلاف بعض الأحاديث بسبب عوارض التحديث، وكيف تعامل معها علماء الحديث.

● المطلب الأول:

رواية الحديث النبوي بالمعنى

ازدادت الحاجة إلى رواية الحديث النبوي بحلول عصر التابعين ومن بعدهم، وكان الاعتماد كبيراً على الحفظ لقلة انتشار الكتابة، مما نتج عنه الحاجة إلى الرواية بالمعنى عند الرواية والتبليغ، بسبب عوارض النسيان وطول الزمان، وقد أدى هذا إلى وقوع بعض الرواة في أوهام في ضبط المعنى، نتيجة تفاوتهم في الفقه والمدارك وقد تنبه النقاد لذلك، وميّزوا بين الرواة الذين يوثق بحفظهم وضبطهم، وبين الرواة الذين ثبت كثرة أوهامهم إذا رويوا من حفظهم، فتجنب النقاد ما خالفوا فيه أو لم يتابعوا عليه، والمنتقد في الرواية بالمعنى هو تغيير المعنى لا تغيير اللفظ، لأن اختلاف الألفاظ الواقع في متون الأحاديث الصحيحة، ولا يُخلُّ بالمعنى فهو لا يقدر في صحة الحديث لأنه يعبر عن معنى واحد.

تعريف الرواية بالمعنى:

المقصود برواية الحديث بالمعنى: أن يؤدي راوي الحديث بسنده ما تحمله بغير لفظه الذي رُوي به، بل بلفظ آخر بمعناه، فيتصرف فيه ويؤديه للناس بعبارته، سواء أكان هذا الراوي للحديث من الصحابة أو ممن بعدهم في زمن الرواية (6).

فقد يغيب عن الراوي لفظ الحديث بسبب النسيان، أو طول المدة، أو طول متن

الحديث نفسه، وغير ذلك، ويبقى في ذهنه معنى الحديث فيرويه بألفاظ من عنده تعبر عن المعنى الذي فهمه.

● رأي العلماء في الأخذ برواية الحديث بالمعنى:

تباينت آراء العلماء ومذاهبهم في قبول رواية الحديث بالمعنى بين مجيزٍ ومانعٍ ومفصلٍ، والذي عليه جمهور العلماء هو جواز رواية الحديث بالمعنى في الأحاديث المرفوعة وغيرها إذا قطع بأن اللفظ الذي يروى به يؤدي المعنى الذي سمعه، قال الغزالي: "نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ حرام على الجاهل بمواقع الخطاب، ودقائق الألفاظ، أما العالم بالفرق بين المحتمل، وغير المحتمل، والظاهر والأظهر، والعام والأعم، فقد جَوَّز له الشافعي ومالك وأبو حنيفة وجماهير الفقهاء أن ينقله على المعنى إذا فهمه"⁽⁷⁾.

ويتبين مما سبق أن العلماء القائلين بجواز الرواية بالمعنى، قد وضعوا شروطاً في الراوي الذي تُقبل روايته بالمعنى، يمكن إجمالها في النقاط التالية:

1. من حيث اللغة يجب أن يكون الراوي عالماً بمدلولات الألفاظ، مدركاً للفروق بينها في المعنى.

2. أن يكون استبدال اللفظ بما يرادفه ويحفظ للحديث النبوي معناه، بحيث يقوم مقام لفظ الرسول ﷺ بلا زيادة ولا نقصان.

3. أن لا تكون ألفاظ الحديث من الألفاظ المتعبد بها، فإن كان كذلك فلا يجوز نقله بالمعنى، بل لا بد من نقله بلفظه، كالتشهد والأذان بلا خلاف بين العلماء.

4. أن لا يكون الحديث من جوامع كلم الرسول ﷺ.

5. أن يكون الراوي فقيهاً، إذا كان الحديث يشتمل على حكم شرعي، حتى لا يحيل الحلال حراماً ولا الحرام حلالاً.⁽⁸⁾

ويتبين من الشروط السابقة أن العلماء قد تشددوا في قبول الرواية بالمعنى، حرصاً منهم على سلامة نصوص الحديث النبوي، وصحة الأحكام الشرعية المستنبطة منها.

● مثال على الرواية بالمعنى المقبولة عند العلماء:

حديث الواهبة نفسها المخرَّج في الصحيحين وغيرهما، فإن مداره على أبي حازم، عن

سهل بن سعد، عن النبي ﷺ واختلف الرواة على أبي حازم، فقال مالك وجماعة معه: "فقد زوجتكها"⁽⁹⁾، وقال سفیان ابن عيينة: "فقد أنكحتكها"⁽¹⁰⁾ وقال ابن أبي حازم: "ملكته"⁽¹¹⁾، وقال أبو غسان: "أملكناكها"⁽¹²⁾، وهذه الروايات في الصحيحين، ومعلوم أن النبي ﷺ قد قال إحدى هذه الألفاظ، وعبر بقية الرواة بالمعنى، لكن هذا الاختلاف في اللفظ مقبول لأنه لا يؤدي إلى اختلاف في المعنى.

● مثال على الرواية بالمعنى المرفوضة عند العلماء:

ورد أن أم المؤمنين السيدة عائشة _ رضي الله عنها _ قد أنكرت على ابن عمر روايته لحديث: ((إن الميت يعدَّب بكاء أهله عليه)) فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ، إن رسول الله ﷺ مر على يهودية يُبكي عليها، فقال: ((إنهم يَبْكُون، وإنها تُعدَّب في قبرها))⁽¹⁴⁾.

وقد استكرت أم المؤمنين عائشة _ رضي الله عنها _ على ابن عمر رضي الله عنهما _ روايته للحديث السابق بالمعنى؛ وذلك بسبب الخلل الحاصل في المعنى المراد من الحديث.

● المطلب الثاني:

اختصار الرواة للحديث النبوي

إن حاجة الناس لفهم الحديث وحاجة الصحابة لنشره جعلت كثيراً من الرواة يسعون إلى تبليغه بكل وسيلة أتاحت لهم. والصحابة والتابعون كان كثير منهم يغلب عليه ضبط المعنى، ولكن لاعتمادهم على الحفظ ظهرت حاجتهم إلى اختصار الحديث في مواطن معينة، قال الترمذي: "فأما من أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير المعنى"⁽¹³⁾.

والمقصود باختصار الحديث في اللغة: "اختصر الكلام: أوجزه"⁽¹⁵⁾، والاختصار: "تجريد اللفظ اليسير من اللفظ الكثير مع بقاء المعنى"⁽¹⁶⁾.

وفي الاصطلاح: "رواية بعض الحديث دون بعض أو الاتيان به بعبارة وجيزة"⁽¹⁷⁾.

أنواع اختصار الحديث:

يتنوع اختصار الحديث تبعاً لمراتب الرواة، وضبطهم للمعنى، إلى ثلاثة أنواع:

1. اختصار غير مُخَلِّ بالمعنى يرد من فقيه عارف بمواقع الألفاظ، بصير بدلالاتها، بحيث لا يجعل الحلال حراماً، ولا الحرام حلالاً.
2. اختصار مُخَلِّ بالمعنى يرد من راوٍ ضعيف في قدراته اللغوية، أو غير مدرك للمعنى المراد من الحديث على التمام، أو غير مدرك لسبب ورود الحديث.
3. اختصار مخل بالمعنى يقع من ثقة فقيه، خطأً أو نسياناً.

● رأي العلماء في اختصار الحديث النبوي:

إن المستقرئ لأراء العلماء في اختصار الحديث، يجدها قريبة لأراهم في الرواية بالمعنى عموماً، ولا يتسع المقام هنا لسردها بالتفصيل، لكن يمكن تلخيصها إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: منع اختصار الحديث مطلقاً.

القول الثاني: جواز اختصار الحديث على الإطلاق دون تفصيل.

القول الثالث: جواز اختصار الحديث لكن ليس على الإطلاق بل بقيود. (18)

والقول الثالث وهو ما عليه عمل جمهور المحدثين، قال الحافظ ابن حجر: "أما اختصار الحديث فالأكثر على جوازه بشرط أن يكون الذي يختصره عالماً؛ لأن العالم لا يُنقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختلّ البيان حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه بخلاف الجاهل؛ فإنه قد يُنقص ما له تعلق كترك الاستثناء" (19).

● مثال على الاختصار غير المخل بالمعنى:

من الاختصار غير المخل بالمعنى ما يقوم به أصحاب المصنفات، كالإمام مالك والبخاري ومسلم وغيرهم، الذين اتبعوا طريقة الاختصار في كتبهم، وهم على قدر بالغ من المعرفة بلغة العرب وما يحفظ المعنى ودلالات الألفاظ من التغيير، فضلاً عن أنهم أهل فقه وفطنة، ومن نقاد الحديث سنداً وممتناً، فهؤلاء يستطيعون التمييز بين الاختصار المخلّ بالمعنى وغير المخلّ بالمعنى، وهم احتاجوا للاختصار لأغراض التصنيف على أبواب الفقه، ولأغراض أخرى لا يتسع المقام لذكرها، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

ما وقع في كتاب البخاري من اختصار لبعض الأحاديث، مثل قوله: حدثنا قتيبة، حدثنا

قال: فليحلف، قلت: إذا يحلف. فنزلت: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) الآية⁽²⁵⁾، وقد وردت لهذا الحديث روايات مماثلة ومشابهة في بعض كتب الحديث الأخرى، إلا أن جرير بن عبد الحميد خالف جميع الرواة في لفظ الحديث، حيث رواه عن منصور، عن أبي وائل، عن الأشعث بن قيس، قال: "قال رسول الله ﷺ: شاهدك أو يمينه.." (26)

فالراوي هنا قد فسر البينة بالشاهدين، فاستبدل كلمة البينة بالشاهدين، وهذه الزيادة من الراوي، فالبينة في الحقيقة أعم من الشاهدين، حيث يدخل فيها الشاهدان، والشاهد واليمين، والشاهد والمرأتان، وغير ذلك مما تثبت به الحقوق. فهذه الزيادة تعتبر شاذة لأن الراوي خالف فيها كل رواة الحديث، فأتى بلفظ غير دقيق وغير مستوفٍ للمعنى.

2. ما ذكره الدارقطني في علله: "وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: ((لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث...))" (27) الحديث. فقال: حدث به أبو يحيى الحماني، عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن أنس. وزاد فيه ألفاظاً، وهي قوله: يلتقيان، فيعرض هذا (...) قاله يعيش بن الجهم، عن أبي يحيى. وإنما يُعرف هذا من حديث عبد الله بن عمر، أخي عبيد الله، عن الزهري، بهذه الألفاظ، ويُقال: إنه وهم في هذه الزيادة، والمحفوظ: عن الزهري، عن أنس، كما رواه مالك، وابن عيينة، إلى قوله: ((ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث))" (28)، وقد رد الدارقطني هذه الزيادة مع عدم مخالفتها للمعنى العام؛ لعدم وجود قرائن مؤيدة لها.

■ المبحث الثاني:

اختلاف الأحوال وأثره في اختلاف الحديث النبوي

من أهم أسباب اختلاف الحديث النبوي اختلاف الأحوال التي ورد فيها ومن أجلها الحديث النبوي، كاختلاف حال السائلين عن حكم شرعي ما، أو اختلاف الوصف الشرعي للمسؤول عنه، بتغير ظرف من الظروف أو شرط من الشروط، كما يؤثر اختلاف زمن ورود الحديث في اختلاف الحديث، فكم من سنة سنها النبي ﷺ في زمن، ثم نسخها في

زمن لاحق استجابة للمتغيرات، وفيما يلي ذكر لبعض حالات اختلاف الحديث النبوي بسبب اختلاف الأحوال ..

● المطلب الأول:

اختلاف حال السائل

درج الصحابة الكرام على استفتاء النبي الكريم ﷺ في جميع ما يعرض لهم من أمور دينهم، والرسول ﷺ يجيبهم ويفتيهم كلُّ بما يناسب حاله وما يصلح له، فقد تجد أكثر من جواب للمسألة الواحدة، وما الاختلاف الحاصل في الإجابة إلا بسبب اختلاف حال السائل، الذي بُني عليه الحكم الشرعي، فقد كان من حكمته ﷺ أنه كان يتخذ لكل حال ما يلائمها ويناسبها.

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه أبو هريرة: "أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له، وأتاه آخر فسأله فنهاه فإذا الذي رخص له شيخٌ، والذي نهاه شابٌ". (29)

● المطلب الثاني:

اختلاف الوصف الشرعي

قال الإمام الشافعي: "ويسن سنة في نص معناه فيحفظها حافظ، ويسن في معنى يخالفه في معنى ويجامعه في معنى سنة غيرها لاختلاف الحالين فيحفظ غيره تلك السنة، فإذا أدى كل ما حفظ رآه السامعين اختلافاً، وليس منه شيء مختلف". (30)

ومن الأمثلة على ذلك ما عُرف في السنة النبوية من النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، ولكن جاء في الأحاديث المروية في ذلك اختلاف ظاهري كالآتي:

الحديث الأول: عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: ((لا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا)) (31)

الحديث الثاني: وجاء في حديث آخر عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ)) (32).

فوجه الاختلاف بين الحديثين السابقين أن حديث ابن عمر يدل على النهي عن الصلاة

في أوقات الكراهة، في حين دلَّ حديث أنس على إباحة قضاء الصلاة الفائتة في أي وقت. وأجاب العلماء عن ذلك بأن النهي عن الصلاة في أوقات الكراهة خاص بصلاة النافلة، أما قضاء فوائت صلاة الفريضة فهي جائزة في كل الأوقات، فصلاة النافلة وإن كانت تشترك مع صلاة الفريضة في المسمى والكيفية، إلا أن صلاة الفريضة تختلف عن النافلة في أنها فريضة واجبة يأثم تاركها، بينما صلاة النافلة على الاستحباب. (33)

مثال آخر عن اختلاف الوصف الشرعي للفعل المؤدي إلى اختلاف الحكم، مارواه أبو أيوب الأنصاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا)). (34)

مع ما حدث به ابن عمر أنه قال: "لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ لِحَاجَتِهِ". (35)

وما حدث به جابر بن عبد الله قال: "نهى نبي الله ﷺ أن يستقبل القبلة ببؤل فرأيته قبل أن يُقبَضَ بعامٍ يستقبلها". (36)

ووجه التعارض بين الحديث الأول والأثرين الآخرين، هو فعل الرسول ﷺ ما نهى عنه من قبل، وأشهر ما قاله العلماء في الإجابة عن هذا الاختلاف، وهو رأي الجمهور أيضاً، أن المنهي عنه عند قضاء الحاجة هو استقبال القبلة واستدبارها في الصحراء، وفي كل موضع ليس فيه بنیان، والمباح هو استقبال القبلة عند قضاء الحاجة في البنيان ونحوه. فاختلف الحال أدى الى اختلاف الحكم، فاستقبال القبلة متحقق في الفضاء، وغير متحقق في البنيان، لأن الجدران والأبنية اذا استقبلت أضيف إليها الاستقبال عرفاً. (37)

● المطلب الثالث:

اختلاف زمن ورود الحديث (الناسخ والمنسوخ)

من أسباب اختلاف الحديث النبوي أن يرد حديثان كل منهما قد صدر من رسول الله ﷺ في زمن مختلف عن الآخر، فهنا يكون احتمال النسخ وارداً، بأن يكون الحديث المتأخر زمناً قد نسخ الحديث الذي قبله، وقد أشار إلى ذلك الإمام الشافعي قائلاً: "ويسن السنة، ثم ينسخها بسنته، ولم يدع أن يبين كلما نسخ من سنته بسنته، ولكن ربما ذهب على الذي سمع من رسول الله بعض علم الناسخ، أو علم المنسوخ، فحفظ أحدهما دون الذي سمع من رسول الله الآخر". (38)

● مثال على اختلاف زمن ورود الحديث

ومن الأمثلة على ذلك اختلاف حديثين في صحة صوم من أصبح جنباً:

الحديث الأول: روي عن أبي هريرة _ رضي الله عنه _ أنه قال: «مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا فَلَا يَصُومُ». (39)

والحديث الثاني: روي عن عائشة رضي الله عنها: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ، مِنْ عَيْرِ حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ)). (40)

وقد اختلف العلماء في طريقة دفع التعارض بين الحديثين، والذي ذهب إليه جمهور العلماء، هو أنه من أصبح جنباً فصومه صحيح ولا قضاء عليه، ويدل على ذلك ما جاء صريحاً في رواية الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ، أَفَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ فَأَصُومُ))، فَقَالَ: لَسْتُ مِثْلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَمَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: ((وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْسَبَكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَنْتَقِي)) (41)

وهذا يقضي بنسخ الحديث الثاني للحديث الأول، لاختلاف زمن ورود كل منهما، قال الخطابي مبيناً وجه النسخ: "فأحسن ما سمعت في تأويل ما رواه أبو هريرة في هذا أن يكون ذلك محمولاً على النسخ؛ وذلك أن الجماع كان في أول الإسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب، فلما أباح الله الجماع إلى طلوع الفجر جاز للجنب إذا أصبح قبل أن يغتسل أن يصوم ذلك اليوم؛ لارتفاع الحظر المتقدم، فيكون تأويل قول من أصبح جنباً فلا يصوم؛ أي من جامع في الصوم بعد النوم، فلا يجزئه صوم غده؛ لأنه لا يصبح جنباً إلا وله أن يطأ قبل الفجر بطرفة عين، فكان أبو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن العباس على الأمر الأول، ولم يعلم بالنسخ، فلما سمع خبر عائشة وأم سلمة صار إليه، وقد روي عنه ابن المسيب أنه قال: رجع أبو هريرة عن فتياه فيمن أصبح جنباً أنه لا يصوم". (42)

● موازنة بين أسباب اختلاف الحديث النبوي

إن المتأمل في أسباب اختلاف الحديث الأنفة الذكر، يستطيع أن يلاحظ تأثيرها على الأحكام الشرعية، ويمكن أن نستنتج من هذا العرض الموجز لأسباب اختلاف الحديث عند المحدثين ما يلي:

1. أن الرواية بالمعنى تعتبر من أقوى الأسباب تأثيراً في اختلاف الحديث، بل إن بعض العلماء اعتبر اختصار الحديث وزيادات الراوي داخله ضمن فروع الرواية بالمعنى، فقد ينتج عنها تغير الحكم الشرعي من الوجوب إلى الاستحباب، ومن التحريم إلى الكراهة، وهي من أهم أسباب اختلاف الفقهاء، فالألفاظ ماهي إلا أوعية المعاني التي تُستتبط منها الأحكام الشرعية؛ ولهذا فقد أولى علماء الحديث عناية فائقة بالرواية بالمعنى، وصنفوها وفرعوا عليها الفروع العديدة، حتى ميزوا بين رواة الحديث بين من يروي من كتابه ومن يروي من حفظه، وبين من يتشدد في الحفاظ على اللفظ ومن يتساهل في النقل بالمعنى، وسبل الكشف عن خلل الرواية بالمعنى في عصرنا الحالي أيسر من العصور السابقة، لتوفر المصنفات في الحديث وسهولة الإحاطة بروايات الحديث المتعددة وطرقه المختلفة، الأمر الذي كان متعذراً على علماء العصور الأولى؛ لتباعد الأقطار، وقلة الكتب والمصنفات، وعدم توفر وسائل الطباعة والتكنولوجيا الحديثة.

2. ويعتبر اختلاف الحديث باختلاف حال السائل أدق الأسباب في التأثير على الحكم الشرعي، ويحتاج إلى دراية واسعة بسبب ورود الحديث، والظروف والعوارض التي ورد فيها الحديث، وفيه تبرز حكمة التشريع وسماحته، وهو من طرق الجمع بين الأحاديث المتعارضة، التي يلجأ إليها الفقيه للعمل بالحديثين الثابتين بدلاً من إهمال أحدهما.

3. أما اختلاف الحديث بسبب اختلاف الوصف الشرعي، فهو صناعة الفقهاء، وفيه تبرز ملكة الفقه عند الفقيه، وهو باب واسع للرخص الشرعية، التي يحتاج إليها الناس في تيسير حياتهم، والخروج من اختلاف الفقهاء، إلى الجمع بين الآراء، ومن هذا السبب تدرك علة التشريع التي يرتبط بها الحكم الشرعي وجوداً وعدمياً، فقد تخرج الحكم الشرعي من الإطلاق إلى التقييد، ومن العموم إلى الخصوص، ولازال هذا السبب محط نظر الفقهاء أكثر من المحدثين، لعلاقته الوطيدة بالحكم الشرعي وملابساته، كما يعتبر أيضاً قاعدة من قواعد الجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهرياً.

4. قد يختلف الحديثان بسبب اختلاف زمن ورود أحدهما عن الآخر، وهذا ما يرجح به المحدثون احتمال كون أحد الحديثين ناسخاً والآخر منسوخاً، فعند استحالة

الجمع بين الحديثين بالطرق السابقة، وكان الحديثان متعارضين، يعتمد المحدث إلى النظر في زمن ورود كل من الحديثين، فإن كان مختلفاً، وتوفرت في الحديثين شروط النسخ من حيث الموضوع والصيغة، ترجح عنده احتمال النسخ، فيندفع التعارض لأن كلاً من الحديثين قد عمِلَ به في زمن غير زمن الآخر.

■ الخاتمة:

الشريعة الإسلامية شريعة مكتملة ومتوافقة لأنها من عند الله تعالى، وما وجد من اختلاف في بعض السنة النبوية فإنما هو اختلاف ظاهري، يرجع إلى أسباب مختلفة منها القصور البشري في الرواية، وضرورات تغير الأزمان والأحوال، وقد تيقض العلماء والمحدثون لهذه الأسباب، وبعد استقرائي لبعض جهودهم في هذا الجانب من خلال هذا البحث وصلت إلى النتائج التالية:

■ نتائج البحث:

1) من أسباب اختلاف الحديث النبوي أداء الرواة في نقل الحديث النبوي، من حيث اعتمادهم على الرواية بالمعنى أحياناً، أو اختصارهم للحديث لأغراض مختلفة، أو إدراجهم بعض الزيادات عليه.

2) رواية الحديث النبوي بالمعنى هي تأدية الراوي للحديث بألفاظ من عنده تعبر عن المعنى الذي فهمه، وقد وضع علماء الحديث ضوابطاً وشروطاً لقبولها، بما يحفظ لنصوص السنة صحتها.

3) اختصار الحديث النبوي هو رواية بعض الحديث دون بعض أو الإتيان به بعبارة وجيزة، فما وقع من اختصار للحديث النبوي غير مخل بالمعنى، من فقيه عارف بدلالات الألفاظ فهو مقبول عند العلماء، وما كان من الاختصار مخللاً بالمعنى فهو مردود عند العلماء، ولو كان من ثقة فقيه.

4) قد يحدث بعض الرواة زيادة في متن الحديث النبوي؛ إما شرحاً لبعض الكلمات أو إدراجاً لكلام من عنده في المتن دون فاصل، وهنا يقوم العلماء بنقد هذه الزيادة بعرضها على باقي روايات الحديث، فإما أن يوجد لها من القرائن ما يؤيدها فتقبل، أو لا يوجد لها فترد.

5) من أسباب اختلاف الحديث النبوي اختلاف الأحوال، سواء كان هذا الاختلاف واقعاً في حال السائل أو الوصف الشرعي للمسألة، أو زمن ورود الحديث مما يؤذن باحتمال وقوع النسخ.

6) تتفاوت أسباب اختلاف الحديث النبوي من حيث أثرها على اختلاف الأحكام الشرعية، فأقواها أثراً ما كان متعلقاً بأداء الرواة، وأكثرها حاجة إلى التدقيق والتفقه ما تعلق باختلاف أحوال شخوص الحديث وزمن وروده، مما يستلزم من العلماء مزيداً من الاجتهاد والدراسة.

■ التوصيات:

توصي الباحثة طلبة العلم والعاملين في مجال البحث العلمي، بمزيد من الأبحاث في المجالات التالية:

1. أثر اختلاف الحديث النبوي في اختلاف الأحكام الشرعية.
2. تجميع وتصنيف جهود العلماء في دفع التعارض بين الأحاديث النبوية.

■ المصادر والمراجع

- مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي برواية حفص عن عاصم رسماً وتخریجاً، مجمّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة (على ساكنها أفضل الصلاة والسلام) _ المملكة السعودية، الإصدار 1.0.
- اختصار الحديث وصلته بعلم العلل وأثره في نشوء الإشكال بين الروايات، مجتبی محمود بني كنانة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، مجلد 12، العدد 1، 1015م.
- الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، د. نعيم أسعد الصفدي، بحث منشور في مؤتمر الإمام الشافعي، بالجامعة الإسلامية _ غزة.
- حكم رواية الحديث النبوي بالمعنى، عبد العزيز أحمد الجاسم، مجلة مركز بحوث السيرة النبوية، العدد العاشر، 1422هـ / 2001م.
- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تح: أحمد شاکر، دار الآثار، القاهرة، ط 1. 2008م.

- العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة وضوابط التفرقة بينهما، محمد صديق، بحث منشور في جامعة İLAHİYAT ARAŞTIR MALARI DERGİSİ TRKİYE، 2017م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تح: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طبية- الرياض، ط1، 1405هـ.
- رواية الحديث والأثر بالمعنى، دراسة نظرية تطبيقية، د. خالد بن مساعد الرويتع، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ص 101_ 257.
- شرح علل الترمذي لأبي الفرج عبد الرحمن البغدادي، تح: همام عبد الرحمن سعيد، دار الرازي، عمان، ط1.
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، مراجعة أ. عبد الحليم وآخرون، دار الكتب الحديثة ط1.
- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، د. أسامة خياط، دار الفضيلة، الرياض، ط1 2001م.
- مختلف الحديث عند الشيخ الألباني من خلال كتابه سلسلة الأحاديث الصحيحة، غدير إبراهيم أحمد، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمه الخضري الوادي، الجزائر، 2017م.
- المستصفي في علم الأصول، أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية، ط1، 1983م.
- معالم السنن، حمد بن محمد الخطابي البُستي، مطبعة العلمية، حلب، ط1 1932م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، مطبعة سفير بالرياض، 1422هـ.

■ الهوامش:

(1) معجم مقاييس اللغة /2 / 210.

(2) القاموس المحيط: 3/ 143 .

- (3) تيسير مصطلح الحديث، (ص71).
- (4) سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، (33/5)، رقم 2857، وقال: حسن صحيح.
- (5) الكفاية في علم الرواية (ص113).
- (6) رواية الحديث والأثر بالمعنى، ص15.
- (7) المستصفي، (168/1).
- (8) ينظر: حكم رواية الحديث النبوي بالمعنى، ص12 وما بعدها.
- (9) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب السلطان ولي، (6/ 134).
- (10) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب التزويج على القرآن، (6/ 138).
- (11) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج المعسر، (6 / 121).
- (12) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، (6/ 131).
- (13) صحيح مسلم، باب الميت يعذب ببكاء أهله، حديث رقم 1554.
- (14) شرح علل الترمذي، (1/ 147).
- (15) القاموس المحيط، (1/ 397).
- (16) تاج العروس من جواهر القاموس، (1/ 2764).
- (17) اختصار الحديث وصلته بعلم العلل وأثره في حدوث الإشكال بين الروايات، ص28.
- (18) ينظر: اختصار الحديث، ص5 وما بعدها.
- (19) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (1/ 119).
- (20) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب دخول المشرك المسجد، حديث رقم 469.
- (21) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب وفد بني حذيفة وحديث ثُمّامة بن أُثّال، حديث رقم 4136.
- (22) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفر، (3/1663)، حديث رقم 1201.
- (23) ينظر: اختصار الحديث ص6.
- (24) ينظر: العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة، (ص6).
- (25) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب الحكم في البئر ونحوها، (8/ 116).
- (26) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب اليمين على المدعي، (3/159) وصحيح مسلم، كتاب الأيمان، (123/1) رقم 222.
- (27) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير، حديث رقم 4769.
- (28) العلل الواردة في الحديث النبوي، (12/198)، وينظر: العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة، ص15.
- (29) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب كراهيته للشباب، (2/312) حديث رقم 2387، وقال الألباني: إسناده صحيح (صحيح سنن أبي داود) (7/148).
- (30) الرسالة للشافعي، ص214.
- (31) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الاقوات التي نهي عن الصلاة فيها، (1/568)، حديث

رقم 828.

- (32) صحيح أبي داود، للألباني، حديث رقم 442.
- (33) ينظر: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص 63.
- (34) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء: جدار أو نحوه، (245/1)
- (35) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب من تبرز على لبنتين، (1/ 247)
- (36) صحيح أبي داود، للألباني، حديث رقم 13 .
- (37) ينظر: مختلف الحديث بين المحدثين والفقهاء، ص 70.
- (38) الرسالة للشافعي، ص 214.
- (39) أخرجه أحمد (7388) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَصَحَّحَهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَحْقِيقِهِ لـ «مسند أحمد» (118 / 13)، والألباني في «السلسلة الصحيحة» (3 / 11). وأخرجه مسلم في «الصيام» (1109) بلفظ: ((مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ)).
- (40) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جُنُبٌ، حديث رقم (1942)
- (41) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صحة من صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، رقم (1945).
- (42) معالم السنن، للخطابي، (115/2).